محور الدراسات الإسلامية والفقهية

حولية المنبر

مجلة حولية المنتدى Hawlyat Al-Montada

I. S. S. N. Print :1998 - 0841 I. S. S. N. onlie :2958 - 0455 Doi 10.35519 /0828

التطور المنهجي لضوابط نقد المتن الحديثي في الفكر الإمامي من عصر صدور النص إلى الشيخ الطوسي (٤٦٠هـ)

The Methodical Development of the Controls for Critiquing Hadith Texts in Imami Thought from the Era of the Text's Emergence to Sheikh al-Tusi (460 AH)

أ. م. د. علي جعفر محمد
جامعة الكوفة - كلية الفقه
قسم علوم الحديث الشريف

Prof. Dr. Ali Jaafar Muhammad
Department of Hadith Sciences / Faculty of Jurisprudence / University of Kufa
alij.alramahi@uokufa.edu.iq

تاريخ الإستلام: 2026/1/21 تاريخ القبول: 2026/2/9 تاريخ النشر: 2026/3/1

Recevied: 21 / 1 / 2026 Accepted: 9 / 2 / 2026 Published: 1 / 3 / 2026

الملخص العربي

يهدف البحث إلى دراسة تطور منهج نقد المتن الحديثي في الفكر الإمامي منذ عصر صدور النصوص حتى الشيخ الطوسي (٤٦٠هـ) , ويبين البحث دور الأئمة المعصومين (عليهم السلام) في تصحيح المتون وضبط المعاني، ثم دراسة جهود أصحابهم في نقد الروايات، والانتقال إلى مدرسة قم التي وضعت قواعد منهجية لنقد المضمون الروائي , كما يتناول البحث الاتجاه النصّي عند محدّثي القرن الثالث الهجري، وحدود النقد لديهم، وصولاً إلى الشيخ المفيد الذي وضع ضوابط واضحة لنقد المتن مبنية على مخالفة الكتاب والعقل، لتصبح هذه المرحلة أساساً لتقعيد النقد الحديثي الإمامي , كما يعكس البحث أهمية هذه التطورات في

حفظ السنّة وضمان صحة المرويات وموثوقيتها، ويبرز الدور العلمي للأئمة وأصحابهم في هذا المجال.

الكلمات المفتاحية

نقد المتن الحديثي , الفكر الإمامي , المدرسة القمّية , الشيخ المفيد , النقد المعصومي , تطور منهج النقد.

Research Summary

This study aims to examine the systematic development of hadith text criticism (Matn) in the Imami thought from the time of the Imams' texts until Sheikh al-Tusi (460 AH). It highlights the role of the infallible Imams in correcting hadiths and clarifying their meanings, followed by the methodological efforts of their companions in evaluating narrations. The research also explores the Qummi school, which established systematic rules for assessing the content of hadiths, as well as the textualist approach of the 3rd-century AH narrators, showing the limitations of their critique. Finally, the study examines Sheikh al-Mufid's contributions, who formulated clear principles for hadith criticism based on compliance with the Qur'an and reason. This research underscores the importance of these developments in preserving the Sunnah, ensuring the authenticity of narrations, and highlights the scientific role of the Imams, their companions, and the Qummi school in this domain.

Keywords:

Criticism of Hadith texts, Imami thought, Qom school, Sheikh Al-Mufid, Infallible criticism, Development of the method of criticism.

مشكلة البحث

تتمثل مشكلة البحث في دراسة تطور منهج نقد المتن الحديثي في الفكر الإمامي منذ عصر صدور النصوص عن الأئمة المعصومين (عليهم السلام) وحتى الشيخ الطوسي (٤٦٠هـ) , فرغم الاهتمام بالنقل والحفظ في البداية، ظهرت لدى الأئمة وأصحابهم آليات نقدية لضبط المرويات، سواء عبر تصحيح المعنى أو رفض الروايات الشاذة، لكنها لم تتحول إلى منهج متكامل إلا في مراحل لاحقة، خاصة عند مدرسة قم , ومع تدرج ذلك ظهرت تحديات تتمثل في محدودية النقد عند بعض المحدّثين المبكرين، واعتمادهم على النقل النصّي دون التدقيق المنهجي للمتون، مما يجعل من دراسة هذه التطورات ضرورة لفهم تاريخ النقد الحديثي الإمامي وضوابطه العلمية.

فرضيات البحث

١-الأئمة المعصومون (عليهم السلام) أسسوا منذ البداية قواعد نقدية للمتن، تهدف إلى حفظ النصوص وضبط المعاني، ومنع التحريف أو الإغفال.

٢-أصحاب الأئمة (عليهم السلام) مارسوا نقد المتون بالرجوع إلى خواص الأئمة، مع مراعاة التقيّة والتأويل عند التعارض، مما أرسى قاعدة منهجية أولية.

٣-مدرسة قم كانت أول من طور نقد المتن بشكل منهجي، مع التركيز على مضمون الرواية لتقييم الراوي، وليس فقط على حاله السندي.

٤-الاتجاه النصّي عند محدّثي القرن الثالث الهجري قلّل من النقد المتنّي وركّز على النقل والحفظ، ما مثّل مرحلة انتقالية بين المنهج النقدي المبكر والمتكامل.

٥-الشيخ المفيد (ت٤١٣هـ) وضع أسساً وضوابط واضحة لنقد المتن الإمامي، منها مخالفة الكتاب، ومخالفة العقل، ما مثّل القاعدة المتقدمة لنقد المتون لدى الإمامية.

أهمية البحث

١-يساهم البحث في إعادة بناء تطور منهج نقد المتن الحديثي الإمامي عبر المراحل المختلفة من عصر الأئمة حتى الشيخ الطوسي.

٢-يُظهر أثر النقد المعصومي وأصحابه في ضبط النصوص وحماية المرويات من التحريف والإغفال، مما يثري الدراسات الحديثية الإمامية.

٣-يوفر البحث قاعدة علمية لفهم الانتقال من النقد المبكر إلى المنهجية القمّية، ثم إلى تنظيم النقد عند الشيخ المفيد والطوسي.

٤-يعالج البحث فجوة معرفية تتعلق بتاريخ تقعيد ضوابط نقد المتن وارتباطها بالكتاب والعقل في الفكر الإمامي.

٥-يساعد البحث في تطوير أدوات تحليل المرويات الإمامية وقياس موثوقيتها وفق منهج علمي رصين.

المطلب الأول : أثر النقد المعصومي على حفظ السنة وفهم المتون

تتجلى أهمية دراسة نقد المتون الحديثية في تاريخ الإمامية من خلال النظر إلى الجهود المبكرة التي بذلها أئمة أهل البيت (عليهم السلام) أنفسهم , فقد كان النقد عندهم أداة علمية لحفظ النصوص وتصحيح المعاني، وضبط فهم الجمهور من التحريف أو الإغفال , ويُظهر ذلك ما

نقل عن الأئمة (عليهم السلام) من تصحيح للحديث الموروث، وتوضيح للمعنى الصحيح عند انحرافه، أو تصحيح ما أضيف زوراً إليهم، بما يعكس وعيهم بالدقة العلمية في نقل الحديث واعتبار المتن جزءاً أساسياً من الدراسة , فعند مراجعة المنظومة الحديثيَّة يمكننا الوقوف على العديد من المحاولات النَّقديَّة للمتون الحديثيَّة كانت قد صدرت من قبل المعصومين (عليهم السَّلام) معدلين بذلك الفهم الخاطئ للحديث للحدِّ من محاولات الوضع والتشويه للتُّراث الحديثيِّ , منها :

١- تناولت بعض المصادر الحديثية رواية تُنسب إلى رسول الله ﷺ جاء فيها قوله: «إنّ الله عزّ وجلّ خلق آدم على صورته»، وقد أثار هذا النص إشكالًا عقديًا عند بعض المتلقين بسبب اقتطاعه من سياقه الأصلي , قد نقل الحسين بن خالد أنّه سأل الإمام الرضا عليه السلام عن هذه الرواية المتداولة، مبيّنًا ما شاع بين الناس من فهمٍ ظاهرها يوهم التشبيه , فجاء ردّ الإمام الرضا عليه السلام ناقدًا لطريقة النقل، مؤكّدًا أنّ الرواة أسقطوا صدر الحديث، مما أدّى إلى سوء الفهم. ثم أوضح السياق الحقيقي للرواية، مبينًا أنّ النبي ﷺ قال هذا الكلام في موقف تربوي أخلاقي، إذ مرّ برجلين كان بينهما سباب وتلاسن، فسمع أحدهما يسيء إلى الآخر بقوله: «قبّح الله وجهك ووجه من يشبهك» ,وعندئذٍ تدخّل النبي ﷺ منهيًا عن هذا الأسلوب من الإهانة، ومبيّنًا أنّ الإنسان مكرّم في أصل خلقته، إذ قال له: «لا تقل هذا لأخيك، فإنّ الله عزّ وجلّ خلق آدم على صورته». وبذلك يتّضح أنّ المقصود من الحديث هو النهي عن تحقير الإنسان أو الطعن في خلقته، لا إثبات معنى التشبيه أو التجسيم كما قد يُفهم من نقل الرواية مبتورة عن سياقها , وعليه فإنّ إرجاع النصوص الحديثية إلى سياقها الكامل يُعدّ أمرًا ضروريًا في الدراسات العقدية، لما له من أثرٍ بالغ في رفع الإشكالات ودفع الفهم الخاطئ للنصوص الشرعية.[1].

فقد صحّح الإمام الرضا (عليه السلام) الفهم الخاطئ لحديث (خلق الله آدم على صورته)، مبيّناً أنّ الرواة حذفوا صدر الحديث، الأمر الذي أدّى إلى توهّم معنى لا ينسجم مع التنزيه الإلهي، بينما

السياق الكامل للحديث يرفع هذا الإشكال.

٢- عدَّة من أصحابنا ، عن أحمد بن محمَّد ، عن الحسن بن محبوب ، عن معاوية بن وهب قال : ((قلت لأبي عبد الله (عليه السَّلام) يروون عن النَّبيِّ (أنَّ الصَّدقة لا تحلُّ لغني ولا لذي مرة سوي) فقال : أبو عبد الله (عليه السَّلام) لا تصلح لغني))[٢].

أوضح الإمام الصادق (عليه السلام) خطأ شيوع رواية (الصدقة لا تحل لغني ولا لذي مرة سوي)، مبيّناً أنّ الصواب هو عدم صلاحها للغني، دون التوسّع في المعنى بما يخالف مقاصد الشريعة.

٣- ماورواه الكليني بإسناده عن الفضيل بن يسار قال : ((قلت لأبي عبد الله (عليه السَّلام) : إنَّ النَّاس يقولون: إنَّ القرآن نزل على سبعة أحرف ، فقال : كذَّبوا أعداء الله ولكنه نزل على حرف واحد من عند الواحد))[٣].

أنكر الإمام الصادق (عليه السلام) القول بنزول القرآن على سبعة أحرف، وصرّح بأنّ القرآن نزل على حرف واحد من عند الواحد، رافضاً بذلك ما يتعارض مع وحدة النصّ القرآني.

٤- ومن الروايات التي وردت في هذا الباب ما نقله الكليني بسنده عن معمر بن خثيم، حيث يذكر أنّ الإمام أبا جعفر عليه السلام سأله عن كنيته، فأجابه بأنّه لم يتكنَّ بعد، مبيّنًا أنّه لا يملك زوجة ولا ولدًا ولا جارية , فاستغرب الإمام ذلك وسأله عن سبب تركه للتكنّي، فأوضح معمر أنّه سمع رواية تُنسب إلى أمير المؤمنين عليه السلام مفادها أنّ من يتكنّى دون أن يكون له أهل يُوصَف بوصفٍ مستهجن ,عندها أنكر الإمام أبو جعفر عليه السلام صحّة هذه النسبة، مؤكّدًا أنّ هذا القول ليس من كلام عليٍّ عليه السلام، وبيّن أنّهم كانوا يُكنّون أبناءهم وهم صغار، اتقاءً للألقاب القبيحة التي قد تُطلق عليهم.((٤).

٥- ومن الأخبار التي أسيء فهمها ما نقله الكليني بسنده عن محمد بن مارد، إذ يذكر أنّه سأل الإمام أبا عبد الله عليه السلام عن حديث نُسب إليه، يُفهم منه أنّ من بلغ مرتبة المعرفة جاز له أن يعمل ما يشاء. فأقرّ الإمام عليه السلام بأنّ أصل العبارة قد صدر منه، إلا أنّ السائل استوضح المقصود

وسأله: أ意قصد بذلك إباحة ارتكاب المعاصي كالفاحشة أو السرقة أو شرب الخمر؟ فاستنكر الإمام هذا الفهم وقال متأسفًا: إنّا لله وإنّا إليه راجعون، مبيّنًا أنّ هذا التأويل مجحف، إذ لا يعقل أن يُكلَّف أهل المعرفة بالعمل ويُعفى غيرهم منه. ثم أوضح مراده الحقيقي، وهو أنّ المعرفة تجعل العمل الصالح ـ مهما قلّ أو كثر ـ مقبولًا عند الله، لا أنّها تبيح مخالفة الأحكام الشرعية. (٥).

ومن خلال هذه النماذج يتّضح أنّ أئمّة أهل البيت (عليهم السلام) مارسوا دوراً علميّاً واعياً في نقد المتون الحديثيّة، وأسّسوا بذلك منهجاً متكاملاً يهدف إلى حفظ السنّة النبويّة من التحريف، وضمان انسجامها مع القرآن الكريم والعقل السليم ومقاصد الشريعة.

المطلب الثاني : البدايات المنهجيّة لنقد المتن عند أصحاب الأئمّة (عليهم السلام)

اتّضح من خلال ما تقدَّم أثر الأئمَّة (عليهم السَّلام) في الحثِّ على نقد المتن، واستجابة لذلك مارس أصحاب الأئمَّة عملية نقد المتن , فقد كان أصحاب الأئمَّة (عليهم السَّلام) يرجِّحون بين الأخبار المتعارضة ويسقطون بعضها من تلك الرِّوايات ويخرجونها من دائرة الحجِّيَّة والاعتبار , بل كان التَّأويل والحمل على التَّقية عند التَّعارض من خيارات الحلِّ عندهم , وكان أصحاب الأئمَّة يرجعون إلى الخواص من أصحاب الأئمَّة لمعرفة وجه الصُّدور وما يتعلق به , وقد ورد في هذا الصدد جملة من الرواة , منها:

١- ورد في روايةٍ منقولة عن الإمام الصادق (عليه السلام) أنّ عبد الله بن محرز سأله عن وصيٍّ توفِّي الموصي عنده وخلّف بنتًا واحدة، فأجابه الإمام (عليه السلام) بأن يُعطى للبنت نصف التركة، ويُجعل النصف الآخر للموالي. وبعد نقل هذا الجواب إلى بعض الأصحاب، أنكروه وذهبوا إلى أنّ الموالي لا يستحقون شيئًا من التركة. فلما عاد السائل إلى الإمام في العام اللاحق وأخبره باعتراضهم، وادّعوا أنّ الجواب السابق صدر تقية، نفى الإمام ذلك صراحة، وبيّن أنّ الدافع إلى الجواب كان الخوف على السائل من تعرّضه للمساءلة أو المؤاخذة بأخذ النصف، لا العمل بالتقية في الحكم الشرعي نفسه. ثم أوضح أنّه متى ما زال هذا الخوف، جاز دفع باقي التركة

إلى البنت، مع وعدٍ إلهيٍّ بجبر ما قد يترتب على ذلك[٦].

٢- جاء في بعض الروايات المعتبرة عن الإمام الصادق (عليه السلام)، نقلًا عن كتاب أمير المؤمنين (عليه السلام)، الأمرُ بحضور صلاة الجمعة إذا أُقيمت في وقتها. وقد أُثير إشكال حول هذا الحكم من جهة عدم أهلية الإمام القائم بالصلاة للاقتداء الشرعي، إلا أنّ الإمام (عليه السلام) بيّن أن المقصود من الحضور ليس الاقتداء الحقيقي، بل الإتيان بالصلاة بنية الاستقلال، ثم الإتيان بركعتين إضافيتين بعد الفراغ، وبذلك يتحقق أداء الصلاة كاملة من دون ترتّب أثر الاقتداء بالإمام غير الجامع للشرائط , وتكشف الرواية بهذا البيان عن التفريق بين ظاهر المشاركة في صلاة الجمعة وبين حقيقة الامتثال الفقهي، بما ينسجم مع القواعد العامة في باب الجماعة [٧].

ومن خلال تتبّع سلوك أصحاب الأئمّة عليهم السلام يتبيّن أنّهم لم يكونوا يتعاملون مع الروايات تعاملاً سطحيًا، بل كانوا يعتمدون منهجًا دقيقًا في تشخيص جهة صدور الحديث، وذلك بالرجوع إلى كبار أصحاب الأئمّة والمقرّبين منهم، ممّن امتازوا بسعة الاطلاع على ظروف صدور الروايات وبالقدرة على التمييز بين ما صدر لبيان الحكم الواقعي الجدّي وما صدر لأغراض أخرى. وقد دلّت جملة من الروايات على أنّ بعضهم كان يقدّم الرأي الفقهي المتداول والمستقرّ بين خواص أصحاب الأئمّة ـ وهم أهل السرّ وحملة العلم ـ على ظاهر النصّ الذي سمعه مباشرة من الإمام، وقد صدر إقرار الأئمّة عليهم السلام لهذا المسلك بعد اطّلاعهم عليه من دون إنكار , وهذا السلوك، في حقيقته، يكشف عن مكانة الفتوى المشهورة بين نخبة أصحابهم، حيث كانت تُعدّ مرجعًا معتمدًا وحجّة معتبرة في نفسها، بل مقدّمة في بعض الموارد على ظاهر النصّ الجزئي الملقى على السائل. وليس ذلك إلا لكونهم يمتلكون قدرة خاصّة على تشخيص الحكم الأوّلي الواقعي وتمييزه عن الحكم الثانوي أو الظرفي، وبعبارة أخرى: كانوا على دراية بجهات صدور الروايات، ويميزون بين ما صدر لبيان الواقع وما صدر لاعتبارات أخرى.[٨].

المطلب الثالث : تشكّل ضوابط نقد

المتن في المدرسة القمّيّة

إنَّ مسألة نقد الحديث وتصحيحه من المسائل الواضحة في تاريخ المدرسة الإماميَّة , ففي القرن الثاني الهجري وبالذات في أيَّام المدرسة القمِّيَّة كانوا قد مارسوا عمليَّة النَّقد تجاه المرويات, وكان ما يثبت به تضعيف الراوي عند القمِّيّين هو النظر في مرويات الراوي فإنَّ الرِّواية إنْ كانت شاذّة أم ذات مضامين عالية أم كان الراوي ممَّن تفرد بتلك الرِّواية كان ذلك ممَّا يوجب تضعيف ذلك الراوي عند القمِّيّين وقد أشار الشَّيخ الطُّوسي (ت:٤٦٠هـ) إلى هذا بالقول: ((حتّى إنَّ واحداً منهم إذا أنكر حديثاً نظر في إسناده وضعَّفه برُواته))[٩].

إنَّ مضامين بعض الروايات شاذّةً أو ذات مضامين عالية كانت ممَّا يوجب تضعيف ذلك الراوي صاحب تلك المرويات وهذا يكاد يكون منهج القمِّيّين[١٠] , ويمكننا الوقوف على حقيقة هذا عند الرجوع إلى ما ورد في ترجمة محمَّد بن أورمة وأحمد بن الحسين الأهوازي وغيرهما .

وهذا يكشف أنَّ القمّيّين لم ينظروا إلى السند بمعزل عن المتن، بل جعلوا مضمون الرواية معيارًا حاسمًا في التقييم، إذ إنَّ الحكم على الراوي لم يكن ناشئًا عن حاله السندي فحسب، بل عن طبيعة ما يرويه ومقدار انسجامه مع الضوابط العقديّة والمعرفيّة المعتمدة لديهم. وقد أشار الوحيد البهبهاني (ت :١٢٠٥هـ) إلى هذا قائلاً : ((اعلم أَنَّ الظاهر أنَّ كثيراً من القدماء- ولا سيّما القمّيّين منهم وابن الغضائري - كانوا يعتقدون للأئمة (ع) منزلة خاصَّة من الرفعة والجلال ومرتبة معيَّنة من العصمة والكمال بحسب اجتهادهم ورأيهم وما كانوا يجوِّزون التَّعدي عنها وكانوا يعدُّون التَّعدي عنها ارتفاعاً وغلواً على حسب معتقدهم .....، بل ربما جعلوا مطلق التَّفويض....أو المبالغة في معجزاتهم ونقل العجائب من خوارق العادات عنهم أو الإغراق في شأنهم وإجلالهم وتنزيههم عن كثير من النقائص وإظهار كثير قدرة لهم وذكر علمهم بمكنونات السَّماء والأرض ارتفاعاً))[١١] .

ومن خلال ذلك يتّضح أنَّ القمّيّين كانوا يتعاملون مع مضمون الرواية بوصفه عنصرًا تقويميًا أساسيًا، وهو ما يكشف عن عدم فصلهم بين السند والمتن، بل عن اعتمادهم

مضمون الحديث معيارًا في الحكم على الراوي نفسه.

إنَّ منهج القمِّيّين هذا القائم على أساس النَّظر في مرويات الراوي من أجل تقويم الرواة الذين لم يرد بحقِّهم ذم أو لعن من الأئمَّة (عليهم السَّلام) يمكننا الوقوف على تطبيقاتهِ عند الرجوع إلى المدونات الرِّجالية، فإننا نقف على ألفاظ كانت قد استعملت في تضعيف الرواة تشير إلى استعمال هذا المنهج في التقييم , ومن تلك الألفاظ : (غالٍ) أو (كان من الطَّيارة) أو (من أهل الارتفاع)، أو اتهام الراوي بأنَّه (فاسد المذهب) أو بأنَّه يروي المناكير , إلى غيرها من الألفاظ التي يقف عليها الباحث عند مراجعتهِ لكتب الرجال .

وكان القمِّيّون من أمثال أحمد بن محمَّد بن عيسى, ومحمَّد بن الحسن بن الوليد وتلميذه الشَّيخ الصَّدوق وغيرهم من أصحاب المدرسة القمِّيَّة قد ضعَّفوا بعض الرواة؛ بسبب روايتهم عن الضعفاء , بل ذهبوا إلى إقصاء أولئك الرواة عن مدينة قم؛ بسبب روايتهم عن الضعفاء التي هي في الأساس لم يخلُ منها أحد من الثقات , بل إنّ الرِّواية عن الضعفاء وأهل المذاهب الفاسدة من الأمور المعهودة عند القدماء التي لا يمكننا دفعها , ولذا أشار الشَّيخ الطُّوسي في مقدِّمة كتابه: الفهرست إلى هذا بالقول : ((فإذا ذكرت كلّ واحد من المصنفين وأصحاب الأصول فلا بدَّ من أن أشير إلى ما قيل فيه من التَّعديل والتَّجريح ، وهل يعوّل على روايته أو لا ، وأبين عن اعتقاده وهل هو موافق للحقِّ أو هو مخالف له؛ لأنَّ كثيراً من مصنِّفي أصحابنا وأصحاب الأصول ينتحلون المذاهب الفاسدة ، وإنْ كانت كتبهم معتمدة))[١٢].

فالرِّواية عن الضعفاء من الأمور المتعارف عليها بين الفريقين , نعم كان الأصحاب يتجنبون الإكثار من هذا أي أن لا يكون شغل الشَّخص الرِّواية عن الضعفاء .

ومن خلال هذا الاستدلال يتضح أنَّ القمِّيِّين عُرفوا بالتشدُّد في مسألة الرواية عن الضعفاء، وهو ما انعكس على مواقفهم من بعض الرواة بالحكم عليهم بالضعف بسبب منهجهم في التحمُّل والأداء.

ومن هؤلاء محمَّد بن أحمد بن يحيى الأشعري القمِّي، إذ يرى النَّجاشيّ أنَّه كان في ذاته موثوقًا ولا مطعن فيه من جهة العدالة أو

الضبط، غير أنَّ الإشكال عليه إنما كان من جهة تساهله في الرواية، لاعتماده على المراسيل، وروايته عن الضعفاء، وعدم تحفُّظه في اختيار شيوخه. وبسبب هذا المنهج استثنى محمَّد بن الحسن بن الوليد جملةً من مروياته، ولا سيما ما رواه عن بعض الرواة المعروفين بالضعف أو الإبهام، ممَّا يعكس شدَّة احتياط القمِّيِّين في هذا الباب.[١٣].

ويلحظ على الشَّيخ النَّجاشيِّ عدم قناعته بهذا الاستثناء الذي مارسهُ ابن الوليد تجاه مرويات محمَّد بن أحمد بن يحيى القمِّيِّ الذي كان قد استند إلى عدّة أمور منها رواية محمَّد بن يحيى القمّي عن الضعفاء , بل نجد النَّجاشيَّ قد أسند هذا الأمر إلى الأصحاب .

ومن الشواهد على ذلك ما ذُكر في ترجمة أحمد بن محمَّد بن خالد البرقي؛ إذ يُفهم من كلام ابن الغضائري أنَّ الاعتراض الذي وجَّهه القمِّيُّون إليه لم يكن راجعًا إلى شخصه أو وثاقته، وإنما إلى منهجه في الرواية، حيث كان يتساهل في الأخذ عمَّن يروي عنه، ملتزمًا في ذلك بطريقة أهل الأخبار دون تشدُّد في التمييز بين الرواة. ولهذا المأخذ قام أحمد بن محمَّد بن عيسى بإبعاده عن قم احتياطًا، ثم لمَّا تبيَّن له الأمر أعاده إليها واعتذر منه[١٤].

واللافت في الأمر أنَّ ابن الغضائري قد أسند تضعيف البرقي إلى القمِّيّين ولم ينسب ذلك التضعيف لنفسه ممَّا يدلُّ على عدم قناعته بأسباب التَّضعيف؛ لأنَّ البرقي كان على مستوى من الوثاقة وهذا ما صرَّح به النَّجاشيّ قائلاً : ((أحمد بن محمَّد بن خالد بن عبد الرحمن بن محمَّد بن عليٍّ البرقي أبو جعفر أصله كوفي - وكان جده محمَّد بن علي حبسه يوسف بن عمر بعد قتل زيد ، ثم قتله، وكان خالد صغير السِّن ، فهرب مع أبيه عبد الرحمن إلى برق روذ - وكان ثقة في نفسه ، يروي عن الضعفاء واعتمد المراسيل))[١٥], وقريب من ذلك الشَّيخ الطُّوسي[١٦].

ولذا ذهب العلَّامة الحلّيّ (ت : ٧٢٦هـ) إلى قبول روايَّته إذ قال: ((وعندي أنَّ روايته مقبولة))[١٧].

بقي هنا تساؤل حول هذه المسألة – الرِّواية عن الضعفاء – هو: هل التَّضعيف كان بسبب مجرد الرِّواية عن الضعفاء ولو لمرّة واحدة ؟ أو بسبب الكثرة وإدمان هذا ؟

وفي الجواب يرى الباحث أنَّ القمِّيّين أوَّلاً لم يكونوا بعيدين عن مسألة الرِّواية عن الضعفاء فأحمد بن محمَّد بن عيسى كان قد روى عن بعض الضعفاء من أمثال بكر بن صالح[١٨] وإسماعيل بن سهل[١٩] , فبكر بن صالح[٢٠] وإسماعيل بن سهل[٢١] هذان ممَّن ضعَّفهم العلماء , وعليه فإنَّنا أمام نصوص مدوَّنة في كتب الحديث تشير بصراحة إلى رواية أحمد بن محمَّد بن عيسى عن بعض الضعفاء , ومِنْ ثَمَّ فإنَّ الرِّواية عن الضعفاء لم ينجُ منها حتّى أصحاب المدرسة القمِّيَّة , وهو الأمر الذي يحتّم علينا القول بأنَّ المسألة كانت بسبب كثرة الرِّواية عن الضعفاء لا بمجرد الرِّواية عن شخص ضعيف أو شخصين , أي إنَّ سبب تضعيف القمِّيّين لأولئك الرواة كان بسبب إدمان أولئك الرواة لهذا الأمر أي بأن صار شغل الراوي هو الرِّواية عن الضعفاء , وممَّا يؤكِّد ما ذهبنا إليه ما جاء في ترجمة البرقي : ((وكان ثقة في نفسه , غير أنه أكثر الرِّواية عن الضعفاء واعتمد المراسيل))[٢٢].

ومن هنا أشار السيد أبو القاسم الخوئي (ت ١٤١٣هـ) إلى أنّ سبب إخراج البرقي من قم لم يكن مجرّد روايته عن بعض الضعفاء في موارد محدودة، بل كان ذلك راجعًا إلى كثرة اعتماده على هذا النمط من النقل وجعله مسلكًا ملازمًا له في التحديث , وبيّن أنّ مجرّد الرواية عن ضعيف، ولو في حالة أو حالتين، لا يُعدّ موجبًا للذم أو الطعن في الراوي، إذ إنّ كثيرًا من الثقات قد يروون أحيانًا عن غير الموثوقين , ولو اعتُبر هذا الأمر قدحًا لزم منه التشكيك في عدالة وجلالة عدد كبير من كبار الرواة، بل في أغلبهم، إذ نادرًا ما يُعثر على راوٍ لم يروِ في بعض الأحيان عن ضعيف [٢٣] .

نخلص ممَّا تقدَّم إلى أنَّ أصحاب المدرسة القمِّيَّة كانوا من أوائل من باشر بعمليَّة تهذيب الموروث الرِّوائي , وذلك من خلال اعتمادهم نقد المضمون الروائي معيارًا أساسًا في قبول الرواية أو ردّها، وهو ما يمثّل مرحلة متقدّمة في تطوّر نقد المتن الحديثي في الفكر الإمامي .

المطلب الرابع : الاتجاه النصّي عند قدماء المحدّثين وحدود نقد المتن

بعد استعراض البدايات المنهجيّة لنقد المتن عند أصحاب الأئمّة (عليهم السلام)، ثم الوقوف على

المنهج القمّي في نقد مضامين الروايات وضبط الموروث الحديثي، تبرز مرحلة القرن الثالث الهجري بوصفها مرحلةً انتقالية في مسار تطوّر نقد المتن الحديثي في الفكر الإمامي , فقد غلب على مصنّفات قدماء المحدّثين في هذه المرحلة الاتجاهُ النصّي القائم على جمع الروايات وتدوينها، مع محدوديّة الممارسة النقديّة المنظّمة تجاه المتون، الأمر الذي أفضى إلى حضورٍ خافت لنقد المتن، مقابل تركيزٍ واضح على النقل والحفظ، وهو ما يستدعي الوقوف على حدود هذا الاتجاه ومدى إسهامه في التمهيد للتطوّر المنهجي اللاحق.

فقد كان الاتجاه الغالب على مصنفات محدِّثي القرن الثالث الهجري في الأعم الأغلب هو الاتجاه النَّصيّ القائم على أساس نقل الرِّوايات فقط , وهذا ما نقف عليه عند المحدِّث أبي جعفر أحمد بن محمَّد بن خالد البرقي (ت٢٧٤أو ٢٨٠ هـ) في كتابه: (المحاسن) , والمحدِّث أبي العباس عبد الله بن جعفر الحميري (ق٣هـ) في كتابه: (قرب الإسناد) , والمحدِّث أبي جعفر محمَّد بن الحسن الصفّار(ت٢٩٠ هـ) في كتابه: (بصائر الدَّرجات) , وغير خافٍ على أحدٍ أنَّ المعيار الغالب على هذه المصنفات هو معيار النقل فقط إذ لا تكاد تجد في مؤلفات أصحابها ما يثير احتماليَّة وجود جانب عقلي يحاكم الرِّوايات ويناقشها , وإنَّما الاتجاه كان نحو جمع الرِّوايات فقط ، ولذا تكاد تخلو كتب تلك المرحلة من أيَّة مقدِّمة للكتاب يتعرض فيها المؤلّف لمنهجهِ في كيفية التعامل مع الرِّوايات وبيان موقفِهِ من ذلك الكم الكبير من المرويات , وموقفه من أولئك الرواة المجروحين الذين ورد ذكرهم في طرق المرويات , فضلاً عن بيان موقفه من مجموعة من الرِّوايات ذات الدلالات المتعارضة وغيرها من الأمور , وعليه فقد شهدت كتب تلك المرحلة منهج نقل النصوص وسردها مع افتقار واضح لأيَّة ممارسة فكريَّة أو بيانات تتّصل بالفكر[٢٤].

يُعدّ الشَّيخ محمَّد بن يعقوب بن إسحاق الكليني[٢٥] من أوائل المحدِّثين الذين أحدثوا التَّجديد في المصنفات الحديثيَّة , إذ ألف كتابه: الكافي[٢٦] أوَّل موسوعة حديثيَّة عند الشِّيعة الإماميَّة, ويُعدّ تأليفه أوّل محاولةٍ من نوعها لجمع الحديث

وتبويبه، وتنظيم أبواب الفقه, وسار من بعده على هذا النهج الشَّيخ الصَّدوق في كتابه: (من لا يحضره الفقيه) ، فكان الشَّيخ الصَّدوق ومن قبلهِ ثقة الإسلام الكليني قد أدخلا التَّجديد في المصنفات الحديثيَّة بكتابيهما: (الكافي للشَّيخ الكليني – ومن لا يحضره الفقيه للشَّيخ الصَّدوق) , فقد كانت المصنفات الحديثيَّة من الأصول الأربعمائة تفتقد إلى التَّرتيب والتَّبويب والتراجم , فقام هذان العلمان بترتيب الأحاديث وتبويبها ووضعا لها التَّراجم .

ويتّضح من خلال مراجعة كتاب: (الكافي) أنه ليس من منهجه التَّعرض لنقد الأحاديث الضعيفة الواردة في أبواب الكتاب سنداً ومتناً , فكأن كلّ ما رواه هو قائل به( ), نعم إن عقيدتنا بكتاب (الكافي) هي ما جاءت على لسان السيد أبي القاسم الخوئي الذي أشار إلى هذا بقوله : ((إنَّ في الكافي - ولا سيَّما في الرَّوضة - روايات لا يسعنا التَّصديق بصدورها عن المعصوم عليه السَّلام ، ولا بدَّ من ردِّ علمها إليهم. والتَّعرض لها يوجب الخروج عن وضع الكتاب ، لكنّنا نتعرض لواحدة منها ونحيل الباقي إلى الباحثين . فقد روى محمَّد بن يعقوب بإسناده عن أبي بصير عن أبي عبد الله (عليه السَّلام) في قول الله عزَّ وجلَّ : (وإنَّه لذكر لك ولقومك وسوف تسألون . فرسول الله الذكر وأهل بيته المسؤولون وهم أهل الذكر).

وعلى الجملة: إنَّ دعوى القطع بعدم صدور بعض روايات الكافي عن المعصوم (عليه السَّلام) - ولو إجمالاً - قريبة جدَّاً ، ومع ذلك كيف يصحُّ دعوى العلم بصدور جميع رواياته عن المعصوم ؟ بل ستعرف - بعد ذلك - أن روايات الكتب الأربعة ليست كلَّها بصحيحة ، فضلاً عن أنَّها قطعية الصِّدور[٢٧].

نعم ورد في مقدِّمة كتاب (الكافي) ما ينبئ عن بداية التَّحوُّل من الاتجاه النَّصيِّ الذي كان سائداً في مصنفات القرن الثالث الهجري إلى الاتجاه العقليِّ ولو على نحو الإشارة البسيطة , إذ أشار الشَّيخ (الكليني) إلى موقفه من إشكاليَّة اختلاف الأحاديث وتعارضها في مقدِّمة الكتاب بقوله : ((فاعلم يا أخي أرشدك الله أنه لا يسع أحداً « تمييز شيئ ممَّا اختلف الرِّواية فيه عن العلماء (عليهم السَّلام) برأيه

، إلَّا على ما أطلقه العالم بقوله (عليه السَّلام) : « اعرضوها على كتاب الله فما وافق كتاب الله عزَّ وجلَّ فخذوه ، وما خالف كتاب الله فردُّوه « عليه ، فإنَّ المجمع عليه لا ريب فيه « ونحن لا نعرف من جميع ذلك إلَّا أقلَّه ولا نجد شيئاً « أحوط ولا أوسع من ردِّ علم ذلك كلِّه إلى العالم (عليه السَّلام) وقبول ما وسع من الأمر فيه بقوله (عليه السَّلام) : « بأيما أخذتم من باب التَّسليم وسعكم «))[٢٨], بل هنالك نقطة مهمَّة يجدر التَّوقف عندها، وهي أنَّ (الشَّيخ الكليني) كان قد بدأ كتابه الكافي بكتاب: (العقل والجهل) وهذا يشير بطبيعة الحال إلى وعي مميَّز لهذه القضيَّة ، في حين ذهب البخاري (ت٢٥٦ هـ) إلى جعل مبدأ كتابه: (بدء الوحي) ، ولعلَّ في هذا مؤشراً على النَّصيّة والعقليَّة بين البخاري والكليني[٢٩].

وأما بخصوص الشَّيخ (الصَّدوق) فيكفي في إثبات أنَّه كان من رواد مدرسة النَّقل الحديثيَّة التي اعتمدت على نقل الأحاديث فقط دون ممارسة عمليَّة النَّقد تجاه تلك الرِّوايات بعض الأمور منها:

١- ما جاء على لسان الشَّيخ (الصَّدوق) في مقدِّمة كتابه: (من لا يحضره الفقيه) , إذ قال : ((ولم أقصد فيه قصد المصنفين في إيراد جميع ما رووه ، بل قصدت إلى إيراد ما أفتي به وأحكم بصحَّته وأعتقد فيه أنه حجَّة فيما بيني وبين ربي - تقدَّس ذكره وتعالت قدرته - وجميع ما فيه مستخرج من كتب مشهورة ، عليها المعوَّل وإليها المرجع ، مثل كتاب حريز بن عبد الله السجستاني وكتاب عبيد الله بن عليّ الحلبي وكتب عليّ بن مهزيار الأهوازي ، وكتب الحسين بن سعيد ، ونوادر أحمد بن محمَّد بن عيسى وكتاب نوادر الحكمة تصنيف محمَّد بن أحمد بن يحيى بن عمران الأشعري وكتاب الرَّحمة لسعد بن عبد الله وجامع شيخنا محمَّد بن الحسن بن الوليد رضي الله عنه ونوادر محمَّد بن أبي عمير وكتب المحاسن لأحمد بن أبي عبد الله البرقي ورسالة أبي – رضي الله عنه - إليِّ وغيرها من الأصول والمصنفات التي طرقي إليها معروفة في فهرس الكتب التي رويتها عن مشايخي وأسلافي - رضي الله عنهم - وبالغت في ذلك جهدي ، مستعيناً بالله ، ومتوكِّلاً عليه ، ومستغفراً من التَّقصير ، وما توفيقي

إلَّا بالله عليه توكَّلت وإليه أنيب ، وهو حسبي ونعم الوكيل))[٣٠], إذن جميع ما في هذا الكتاب إنَّما هو مستخرج من الكتب المعتبرة والمشهورة والمعوَّل عليها , فاعتبارية الأحاديث عنده مضمونة من باب أنَّها مستخرجة من الكتب المشهورة والمعوَّل علها .

٢-الردود والمساجلات الفكريَّة بين الشيخين المفيد والصَّدوق – كما سيأتي إنْ شاء الله - يتَّضح من خلالها ضعف النَّقد عند اتجاه مدرسة الحديث للسُّنَّة المحكيَّة والتي من أتباعها الشَّيخ الصَّدوق . نعم هذا لا يعني عدم وجود محاولات نقديَّة عند الشَّيخ الصَّدوق في كتابه: (من لا يحضره الفقيه) إلَّا أنَّها قليلة التحقُّق , منها : ما جاء في كتاب الوصية قال : ((روى محمَّد بن يعقوب الكليني - رضي الله عنه عن محمَّد بن يحيى ، عن محمَّد بن الحسين ، عن محمَّد بن قيس ، عمَّن رواه عن أبي عبد الله (عليه السَّلام) قال : في رجل مات وأوصى إلى رجل وله ابن صغير فأدرك الغلام وذهب إلى الوصي فقال له : ردّ عليّ مالي لأتزوج فأبى عليه فذهب حتّى زنى ، قال : يلزم ثلثي إثم زنا هذا الرجل ذلك الوصي الذي منعه المال ولم يعطه فكان يتزوج .

قال مصنف هذا الكتاب رحمه الله : ما وجدت هذا الحديث إلَّا في كتاب محمَّد بن يعقوب ، وما رويته إلَّا من طريقه حدَّثني به غير واحد منهم محمَّد بن محمَّد بن عصام الكليني - رضي الله عنه عن محمَّد بن يعقوب))[٣١] , غير أنّ هذه المحاولات بقيت محدودة ولم ترتقِ إلى مستوى المنهج العام .

وكان الشَّيخ الصَّدوق مقلِّداً لأستاذه (ابن الوليد) في مجال ردِّ الحديث ونقده سنداً , إذ إنَّ كلَّ ما صحَّحه أستاذه وشيخه (ابن الوليد) كان عنده صحيحاً , وكل ما لم يصحِّحه (ابن الوليد) لم يحكم الشَّيخ الصَّدوق بصحَّته بل هو متروك عنده[٣٢].

ويمثّل هذا الاتجاه النصّي مرحلةً انتقاليةً لم يكتمل فيها الوعي بنقد المتن، بل شهدت تراجعًا نسبيًا عن بعض الممارسات النقدية السابقة، بانتظار نضج المنهج في المرحلة اللاحقة.

المطلب الخامس : الشيخ المفيد (ت٤١٣هـ) وتقعيد منهج النقد المتني عند الإمامية

يعد الشيخ المفيد من المؤسِّسين لنقد المتن عند قدماء الإماميَّة بشكل واضح وصريح متّبعاً في هذا أسساً وضوابط كان قد أشار إليها من قبل, ويكفي في بيان جلالته وبيان مدى علمه وفضله أن ننقل كلام بعض من ترجم لهُ من أعلام الفريقين، وذلك على النحو الآتي :

١- ذكر الذهبي (ت ٧٤٨هـ) محمد بن محمد بن النعمان البغدادي، المعروف بابن المعلم والملقب بالشيخ المفيد، وعدّه من أبرز أعلام الإمامية في عصره، مشيراً إلى مكانته القيادية بينهم، وإلى تصنيفه عدداً من المؤلفات في القضايا الكلامية والجدلية التي تبناها , كما نقل الذهبي ما أورده ابن أبي طي في تاريخ الشيعة من توصيف للمفيد بأنه شيخ مشايخ الطائفة، والمتحدث باسم الإمامية، وصاحب الرياسة في ميادين الكلام والفقه والجدل، مع الإشادة بتبحره في مختلف العلوم، ولا سيما الأصول، والفقه، والحديث، وعلم الرجال، والقرآن وعلومه، إلى جانب معرفته بالنحو والشعر.[٣٣].

٢- قال السيد بحر العلوم (ت١٢١٢ هـ) : ((محمَّد بن محمَّد بن النعمان : أبو عبد الله المفيد - رحمه الله - شيخ المشايخ الجلة ورئيس رؤساء الملّة ، فاتح أبواب التَّحقيق بنصب الأدلة ، والكاسر بشقائق بيانه الرَّشيق حجج الفرق المضلِّة ، اجتمعت فيه خلال الفضل ، وانتهت إليه رئاسة الكلّ ، وأنفق الجميع على علمه وفضله وفقهه وعدالته وثقته وجلالته. وكان - رضي الله عنه – كثير المحاسن ، جمّ المناقب ، حديد الخاطر ، دقيق الفطنة ، حاضر الجواب ، واسع الرِّواية ، خبيراً بالرجال والأخبار والأشعار. وكان أوثق أهل زمانه في الحديث وأعرفهم بالفقه والكلام ، وكلّ من تأخر عنه استفاد منه)) [٣٤].

فقد كان لنقد المتن موقعه الخاص في فكر الشيخ المفيد وكتاباته فقد أشار إلى ضوابط نقد المتن في جملة من كتبه , من هذا قوله في مواضع متعدِّدة من كتابه: تصحيح اعتقادات الإماميَّة ننقل بعضها :

أ- قال الشَّيخ المفيد: ((وكتاب الله مقدَّم على الأحاديث والرِّوايات، وإليه يتقاضى في صحيح الأخبار

وسقيمها ، فما قضى به فهو الحقُّ دون ما سواه))[٣٥] .

ب- وقال في موضع آخر من الكتاب: ((ومتى وجدنا حديثاً يخالفه الكتاب ولا يصحُّ وفاقه له على حال أطرحناه ، لقضاء الكتاب بذلك وإجماع (الأئمَّة - عليهم السَّلام)عليه . وكذلك إنْ وجدنا حديثاً يخالف أحكام العقول أطرحناه لقضيَّة العقل بفساده ، ثم الحكم بذلك على أنه صحيح خرج مخرج التَّقية أو باطل أضيف إليهم موقوف على لفظه ، وما تجوّز الشَّريعة فيه القول بالتَّقية وتحظره وتقضي العادات بذلك أو تنكره . فهذه جملة ما انطوت عليه من التَّفصيل تدلُّ على الحقِّ في الأخبار المختلفة ، والصَّريح فيها لا يتمُّ إلَّا بعد إيراد الأحاديث ، والقول في كلِّ واحد منها ما بيَّنا طريقه))[٣٦].

ج- وذكر في موضع آخر من الكتاب: ((قال الشَّيخ المفيد - رحمه الله - : الذي ذكره الشَّيخ أبو جعفر - رحمه الله – في هذا الباب لا يتحصَّل ، ومعانيه تختلف وتتناقض ، والسبب في ذلك أنَّه عمل على ظواهر الأحاديث المختلفة ولم يكن ممَّن يرى النظر فيميِّز بين الحقِّ منها والباطل ويعمل على ما يوجب الحجَّة ، ومن عوَّل في مذهبه على الأقاويل المختلفة وتقليد الرواة كانت حاله في الضَّعف ما وصفناه)) [٣٧].

وبهذا يتّضح أن الشَّيخ المفيد (ت٤١٣هـ) كان قد وضع ميزاناً لنقد المتن وتصحيح الأحاديث , وأنَّ من ضوابط هذا الميزان :

١- مخالفة الكتاب , أي عرض الحديث على القرآن؛ لأنَّه المرجع الأساسي في تصحيح الأحاديث.

٢- مخالفة أحكام العقل , فإذا كان مضمون الحديث يخالف أحكام العقول طرح لحكم العقل بفساده .

ومن جهود الشَّيخ المفيد في نقد المتن ما جاء في ردِّه على الرِّوايات الحاكية عن أنَّ شهر رمضان ثلاثون يوماً لا ينقص أبداً , وهذا الرِّوايات مبثوثة في المصادر الحديثيَّة من قبيل كتاب (الكافي) للشيخ (الكليني), وكتاب (من لا يحضره الفقيه) للشيخ (الصَّدوق) , فقد ناقشها الشَّيخ (المفيد) سنداً ومتناً وكذلك تلميذه الشَّيخ (الطُّوسي) وحكما بعدم صحَّتها وأنَّها من شواذ الأحاديث الواردة في باب الصِّيام , حيث ذهب الشيخ المفيد إلى أن الروايات

التي استند إليها القائلون بعدم نقص شهر رمضان عن ثلاثين يوماً لا تتمتع بالقوة الاعتبارية، لكونها من الأخبار الشاذة التي تعرّضت أسانيدها للنقد من قبل علماء الإمامية المتخصصين بنقد الحديث , كما أنها واردة في كتب الصيام ضمن أبواب النوادر، وهي الأخبار التي لم يُعتمد عليها في بناء الحكم الفقهي , ويؤكد المفيد عزمه على استعراض هذه الروايات وبيان وجوه الخلل فيها، والكشف عن عدم سلامة الاستدلال بها في مخالفة ما استقر عليه رأي عامة المسلمين[٣٨].

صور الأحاديث الحاكية عن أنَّ شهر رمضان ثلاثون يوماً :

نقل الشيخ الكليني في كتابه الكافي، ضمن قسم الفروع من الجزء الرابع، وتحديداً في باب «نادر»، ثلاث روايات تتضمن التأكيد على أن شهر رمضان تامّ ثلاثون يوماً ولا يعتريه النقص بحال , وقد وردت هذه الروايات متتابعة على النحو الآتي: الأولى يرويها حذيفة بن منصور عن الإمام أبي عبد الله عليه السلام، والثانية يرويها محمد بن إسماعيل بن بزيغ عن بعض أصحابه عن الإمام أبي عبد الله عليه السلام، أما الثالثة فقد رواها حذيفة بن منصور عن معاذ بن كثير عن الإمام أبي عبد الله عليه السلام .

وقد أوردها الشَّيخ الصَّدوق كذلك في كتابه: (من لا يحضره الفقيه) في الجزء الثاني تحت باب: (النوادر) [٣٩] إلَّا أنَّه روى الثانية عن محمَّد بن إسماعيل بن بزيغ عن محمَّد بن يعقوب بن شعيب, عن أبيه , عن الإمام أبي عبد الله (عليه السَّلام) وزاد على الثلاث رواية أبي بصير عن أبي عبد الله (عليه السَّلام) ورواية ياسر الخادم عن الإمام الرِّضا (عليه السَّلام), وذكرها أيضاً الشَّيخ (الكليني) ثم نقلها الشَّيخ (الصَّدوق) وصحَّحها , فقد قال بعد نقله للأحاديث: ((قال مصنف هذا الكتاب - رضي الله عنه - : من خالف هذه الأخبار وذهب إلى الأخبار الموافقة للعامَّة في ضدِّها اتقي كما يتقى العامَّة ولا يكلم إلَّا بالتَّقية كائناً من كان إلَّا أن يكون مسترشداً فيرشد ويبيِّن له فإنَّ البَّدعة إنَّما تماث وتبطل بترك ذكرها ولا قوَّة إلَّا بالله))[٤٠], ونقتصر هنا على إيراد صور الأحاديث الثلاثة التي أوردها الشَّيخ المفيد في رسالته (جوابات أهل الموصل في الرُّؤية والعدد)، ثم

نذكر تعليق الشَّيخ المفيد على تلك الأحاديث , وهي على النَّحو الآتي :

١- عليّ بن محمَّد ، عن صالح بن أبي حمّاد ، عن ابن سنان ، عن حذيفة بن منصور عن أبي عبد الله (عليه السَّلام) قال : شهر رمضان ثلاثون يوماً لا ينقص أبداً[٤١].

ورأى الشيخ المفيد أن هذه الرواية غير معتبرة ولا يُعوَّل عليها، لندرتها وشذوذها، ولأن سندها يدور على محمد بن سنان، وهو ضعيف متَّهم عند أهل الحديث، فلا يصلح خبره للاحتجاج في الأحكام الدينية [٤٢].

٢- ماروا ه الكليني بإسناده عن بعض أصحابه عن أبي عبد الله (عليه السَّلام) قال : ((إنَّ الله تبارك وتعالى خلق الدُّنيا في ستة أيَّام ثم اختزلها عن أيام السَّنة والسَّنة ثلاثمائة وأربع وخمسون يوماً شعبان لا يتمُّ أبداً رمضان لا ينقص والله أبداً ولا تكون فريضة ناقصة إن الله عزَّ وجلَّ يقول : و « لتكملوا العدّة « وشوال تسعة وعشرون يوماً وذو القعدة ثلاثون يوماً لقول الله عزَّ وجلَّ : « وواعدنا موسى ثلاثين ليلة وأتممناها بعشر فتمّ ميقات ربِّه أربعين ليلة « وذو الحجَّة تسعة وعشرون يوماً والمحرم ثلاثون يوماً ، ثم الشهور بعد ذلك شهر تام وشهر ناقص)) [٤٣].

وقد علَّق الشَّيخ (المفيد) على صورة الحديث هذه بقوله: ((وهذا الحديث شاذ مجهول الإسناد ، لو جاء بفضل صدقة ، أو صيام ، أو عمل بر لوجب التَّوقف فيه، فكيف إذا جاء بشيء يخالف الكتاب والسُّنَّة وإجماع الأمَّة ؟ ولا يصحُّ على حساب مالي ولا ذمي ، ولا مسلم ، ولا منجم ، ومن عول على مثل هذا الحديث في فرائض الله تعالى ، فقد ضلَّ ضلالاً بعيداً. وبعد فالكلام الذي فيه بعيد من كلام العلماء ، فضلاً عن أئمة الهدى ، لأنه قال فيه : (لا تكون فريضة ناقصة) وهذا ما لا معنى له؛ لأنَّ الفريضة بحسب ما فرضت ، فإذا أديت على التَّثقيل أو التَّخفيف لم تكن ناقصة ، والشهر إن كان تسعة وعشرين يوماً ، ففرض صيامه لا ينسب إلى النُّقصان في الفرض ، كما أنَّ صلاة السفر إذا كانت على الشَّطر من صلاة الحضر لا يقال لها صلاة ناقصة ، وقد أجلَّ الله إمام الهدى (عليه السَّلام) عن القول بأن الفريضة إذا أديت على التَّخفيف كانت ناقصة، وقد بيَّنا أنَّ

من صام شهرين متتابعين في كفارة ظهار فكانا ثمانية وخمسين يوماً لم يكن ناقصاً ، بل كان فرضاً تامَّاً . ثم احتج أنَّ شهر رمضان ثلاثون يوماً لم ينقص عنها ، بقوله تعالى : (ولتكملوا العدّة) وهذا نصٌّ في قضاء الفائت بالمرض والسَّفر. ألا ترى إلى قوله: (ومن كان مريضاً أو على سفر فعدّة من أيَّام أخر يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر ولتكملوا العدّة) . [وبعد فلو كان المراد بقوله : (ولتكملوا العدّة)] صوم شهر رمضان ، ما أوجب ذلك أن يكون ثلاثين يوماً ، بل كانت الفائدة فيه كمال صيام عدّة الشهر ، وقد تكمل عدّة الشهر ثلاثين يوماً إذا كان تامَّاً ، وتكمل بتسعة وعشرين يوماً إذا كان ناقصاً ، وقد بيَّنا ذلك في صيام الكفّارة، إذا صام شهرين متتابعين وإن كانا ناقصين، أو أحدهما كاملاً والآخر ناقصاً))[٤٤].

٣- في رواية محمَّد بن إسماعيل بن بزيع ، عن محمَّد بن يعقوب ، عن شعيب عن أبيه عن أبي عبد الله عليه السَّلام قال : قلت له : « إن النَّاس يروون أن النَّبيّ ما صام من شهر رمضان تسعة وعشرين يوماً أكثر ممَّا صام ثلاثين قال : كذبوا ما صام إلَّا تامَّاً ، ولا تكون الفرائض ناقصة[٤٥].

وقد علَّق الشَّيخ (المفيد) على صورة الحديث هذا بقوله : ((وهذا الحديث من جنس الأوّل وطريقه ، وهو حديث شاذ لا يثبت عند أصحاب الآثار ، وقد طعن فيه فقهاء الشِّيعة ، بأن قالوا : محمَّد بن يعقوب بن شعيب لم يرو عن أبيه حديثاً واحداً غير هذا الحديث ، ولو كانت له رواية عن أبيه لروى عنه أمثال هذا الحديث ، ولم يقتصر على حديث واحد لم يشركه فيه غيره . مع أنَّ ليعقوب بن شعيب رحمه الله أصلاً قد جمع فيه كافَّة ما رواه عن أبي عبد الله ليس هذا الحديث منه ، ولو كان ممَّا رواه يعقوب بن شعيب لأورده في أصله الذي جمع فيه حديثه عن أبي عبد الله (عليه السَّلام) ، وخلو أصله منه ، دليل على أنه موضوع .

مع أنَّ في الحديث ما قد بيَّنا بعدّه في قول الأئمَّة (عليهم السَّلام) ، وهو الطعن في قول من قال : إنَّ شهر رمضان تسعة وعشرون يوماً ؛ لأنَّ الفريضة لا تكون ناقصة ، والشهر إذا كان تسعة وعشرين يومَّاً، ما كانت فريضة الصَّوم فيه ناقصة ، كما أنه

إذا كان فرض السَّفر لصَّلاة الظهر ركعتين لم يكن الفرض ناقصاً ، وإن كان على الشَّطر من صلاة الحضر ، وكما أن صلاة العليل جالساً لا يكون فرضها ناقصاً ، كما إذا صام الكُفارة فصام شهرين ناقصين لا تكون الكُفارة ناقصة . وهذا يدلُّك على أنَّ واضع الحديث عامّي عقل ، بعيد من العلماء، وحاشا أئمة الهدى (عليهم السَّلام) ممَّا أضافه إليهم الجاهلون ، وعزاه إليهم المفترون ، والله المستعان))[٤٦].

من الملاحظ على تعليقات الشَّيخ (المفيد) أنهُ لم يستهدف السَّند فقط بكلامه بل كان نقده للأحاديث مبنيَّاً على السَّند والمتن معاً معرباً بذلك عن قواعد نقد المتن ومحاكماً للأحاديث في ضوء مرجعيَّة القرآن والقواعد الأخرى .

وفي الختام وبعد أن ناقش الأحاديث الثلاثة سنداً ومتناً قال الشَّيخ (المفيد) : ((فهذه الأحاديث الثلاثة مع شذوذها ، واضطراب سندها ، وطعن العلماء في رواتها، هي التي يعتمدها أصحاب العدد ، المتعلقون بالنقل، وقد بيَّنا ضعف التَّعلق بها بما فيه كفاية والحمد لله))[٤٧].

يُظهر النَّصُّ المتقدِّم بعض الضَّوابط المهمَّة في مجال نقد الأحاديث سنداً ومتناً وفق رؤية الشَّيخ (المفيد) إضافة إلى ما تقدَّم ذكره من مخالفة الكتاب ومخالفة أحكام العقل , وتلك الضَّوابط هي :

أ- أنَّ الرِّواية شاذّة.

ب- أنَّ سند الرِّواية مضطرب.

ج- طعن العلماء في رواتها.

ولعلَّ هذا المنهج الذي اختاره (المفيد) هو الذي دفعه إلى الردِّ على (الصَّدوق) فيما يتعلق بمسألة (نسبة السَّهو إلى النَّبيِّ) بتلك الجمل والألفاظ التي كانت في بعض الأحيان شديدة الوقع , فقد ألَّف (المفيد) رسالة في الردِّ على (الصَّدوق) الذي قال بسهو النَّبيِّ (صلّى الله عليه وآله وسلّم) لمخالفة ذلك للعقل والنَّقل الصحيح[٤٨].

فقد جاء في بداية الرِّسالة : ((وسألت - أعزك الله بطاعته - أن أثبت لك ما عندي فيما حكيته عن هذا الرَّجل ، وأبيّن عن الحقِّ في معناه ، وأنا مجيبك إلى ذلك، والله الموفِّق للصَّواب .

اعلم ، أنَّ الذي حكيت عنه ما حكيت ، ممَّا قد أثبتناه ، قد تكلَّف

ما ليس من شأنه ، فأبدى بذلك عن نقصه في العلم وعجزه ، ولو كان ممَّن وفِّق لرشده لما تعرض لما لا يحسنه ، ولا هو من صناعته ، ولا يهتدي إلى معرفة طريقه ، لكن الهوى مود لصاحبه ، نعوذ بالله من سلب التَّوفيق ، ونسأله العصمة من الضلال ، ونستهديه في سلوك منهج الحقِّ ، وواضح الطريق بمنه))[٤٩].

ثم قال الشَّيخ (المفيد) (رحمه الله) في نهاية الرِّسالة ما ينبئ عن الاختلاف المنهجيِّ في تصحيح الأحاديث ونقد المتن: ((وإن شيعيًّاً يعتمد على هذا الحديث في الحكم على النَّبيِّ بالغلط ، والنقص ، وارتفاع العصمة عنه من العناد لناقص العقل ، ضعيف الرأي ، قريب إلى ذوي الآفات المسقطة عنهم التَّكليف. والله المستعان ، وهو حسبنا ونعم الوكيل))[٥٠].

أقول: تعكس اللغة التي استخدمها الشيخ المفيد في ردِّه على الشَّيخ (الصَّدوق) تعكس طبيعة الجدل العقدي في تلك المرحلة , إلَّا أنهُ يمكن الدِّفاع عن الشِّيخ المفيد بأنَّه :

أ- قبل أن يذهب إلى الردِّ على ما طرح (الصَّدوق) كان قد ناقش مسألة (عدم سهو النَّبيِّ) وأثبت بطلانها وعدم صحَّة القول بها , ولذلك قال : ((اعلم ، أن الذي حكيت عنه ما حكيت ، ممَّا قد أثبتناه)) .

ب- كان في مقام الدفاع عن كرامة النَّبيِّ ومقامه ولذلك كانت المناقشة بلغة حادّة إنْ صحَّ التَّعبير.

ويمثّل منهج الشيخ المفيد نقطة تحوّل حاسمة في تاريخ نقد المتن الحديثي الإمامي، إذ انتقل به من الممارسة الجزئية إلى التقعيد الواعي، وهو ما سيجد امتداده المنهجي الأكثر نضجًا عند تلميذه الشيخ الطوسي .

المطلب السادس : الشيخ الطوسي (ت٤٦٠هـ) وتأصيل المنهج الأصولي لنقد المتن الحديثي

ذكر الشِّيخ الطُّوسي (ت ٤٦٥ هـ) في كتابه: (العدّة في أصول الفقه) المشهور بـ(عدّة الأصول) وتحت فصل: (في ذكر القرائن التي تدلُّ على صحَّة أخبار الآحاد أو على بطلانها ، وما يرجِّح به الأخبار بعضها على بعض ، وحكم المراسيل) قال: ((القرائن التي تدلُّ على صحَّة متضمن الأخبار التي لا توجب العلم

أربع أشياء أربعة))[٥١], وبذلك فقد جعل (الطُّوسي) لمعرفة صحَّة الحديث أو ضعفه قرائن محدَّدة تميِّز الحديث الصحيح من غيره, وتلك القرائن هي:

١- موافقة الخبر لأدلة العقل، قال الشَّيخ : ((أن تكون موافقة لأدلة العقل وما اقتضاه؛ لأنَّ الأشياء في العقل إذا كانت إما على الحظر أو الإباحة - على مذهب قوم - أو الوقف على ما نذهب إليه .فمتى ورد الخبر متضمناً للحظر أو الإباحة، ولا يكون هناك ما يدلُّ على العمل بخلافه، وجب أن يكون ذلك دليلاً على صحَّة متضمنه عند من اختار ذل. وأما على مذهبنا الذي نختاره في الوقف، فمتى ورد الخبر موافقاً لذلك، وتضمَّن وجوب التوقّف كان دليلاً أيضاً على صحَّة متضمنه، إلَّا أن يدلّ دليل على العمل بأحدهما فيترك له الخبر والأصل ومتى كان الخبر متناولاً للحظر ولم يكن هناك دليل يدلُّ على الإباحة، فينبغي أيضاً المصير إليه، ولا يجوز العمل بخلافه، إلَّا أن يدلّ دليل يوجب العمل بخلافه؛ لأنَّ هذا حكم مستفاد بالعقل، ولا ينبغي أن يقطع على حظر ما تضمنه ذلك الخبر؛ لأنَّه خبر واحد لا يوجب العلم فنقطع به، ولا هو موجب العمل فنعمل به وان كان الخبر متضمناً للإباحة ولا يكون هناك خبر آخر أو دليل شرعيّ يدلُّ على خلافه، وجب الانتقال إليه والعمل به وترك ما اقتضاه الأصل؛ لأنَّ هذا فائدة العمل بأخبار الآحاد، ولا ينبغي أن يقطع على ما تضمنه لما قدَّمنا من وروده مورداً لا يوجب العلم))[٥٢].

٢- موافقة الخبر لنصِّ الكتاب، قال الشَّيخ : ((أن يكون الخبر مطابقاً لنّص الكتاب إما خصوصه أو عمومه، أو دليله، أو فحواه فإن جميع ذلك دليل على صحَّة متضمنه))[٥٣].

٣- موافقة الخبر للسُّنَّة القطعيَّة، قال الشَّيخ: ((أن يكون الخبر موافقاً للسُّنَّة المقطوع بها من جهة التواتر، فإنَّ ما يتضمنه الخبر الواحد إذا وافقه مقطوع على صحَّته أيضاً وجواز العمل به))[٥٤].

٤- موافقة إجماع الطَّائفة المحقّة، قال الشَّيخ: ((أن يكون موافقاً لما أجمعت الفرقة المحقّة عليه، فإنَّه متى كان كذلك دلّ أيضاً على صحَّة متضمنه))[٥٥].

إنَّ القرائن التي نصَّ عليها الشَّيخ (الطُّوسي) وجعلها كاشفة عن صحَّة

الحديث ومعرفة ضعفه نلحظ أنها قرائن ناظرة لمتن الحديث ومضمونه, وموافقة هذا المضمون للقرآن والسُّنَّة القطعيَّة وإجماع الطَّائفة فضلاً عن موافقته لأدلة العقل .

وقد كان للطُّوسي دور بارز ومميَّز في علم نقد متن الحديث , إذ إنه يعد من المؤسِّسين لضوابط نقد متن الحديث، بل كان من أوائل من طبَّق تلك الضوابط في كتبه , وللوقوف على صحَّة هذه المقولة يكفي أن نرجع إلى كتابه: (تهذيب الأحكام) لنرصد موقفه من الأحاديث الحاكية عن إكمال شهر رمضان ثلاثين يوماً, فقد ذكر في الجزء الرابع من الكتاب تحت باب: (علامة أوَّل شهر رمضان وآخره ودليل دخوله) وبعد أن نقل مجموعة من الأحاديث الحاكية عن هذا الأمر , منها :

وروى محمَّد بن أبي عمير عن حذيفة بن منصور قال : أتيت معاذ بن كثير في شهر رمضان وكان معي إسحاق بن محول فقال معاذ : لا والله ما نقص من شهر رمضان قط [٥٦].

علَّق الشَّيخ بعد هذا بقوله : ((وهذا الخبر لا يصحُّ العمل به من وجوه ، منها:

أنَّ متن هذا الحديث لا يوجد في شيء من الأصول المصنَّفة وإنَّما هو موجود في الشواذ من الأخبار، ومنها : أنَّ كتاب حذيفة بن منصور رحمه الله عري منه والكتاب معروف مشهور ، ولو كان هذا الحديث صحيحاً عنه لضمَّنه كتابه ، ومنها : أنَّ هذا الخبر مختلف الألفاظ مضطرب المعاني ألا ترى أنَّ حذيفة تارة يرويه عن معاذ بن كثير عن أبي عبد الله (عليه السَّلام) ، وتارة يرويه عن أبي عبد الله بلا واسطة ، وتارة يفتي به من قبل نفسه فلا يسنده إلى أحد ، وهذا الضرب من الاختلاف ممَّا يضعِّف الاعتراض به والتعلُّق بمثله، ومنها : أنَّه لو سلّم من جميع ما ذكرناه لكان خبراً واحداً لا يوجب علماً ولا عملاً ، وأخبار الآحاد لا يجوز الاعتراض بها على ظاهر القرآن والأخبار المتواترة ، ولو كان هذا الخبر ممَّا يوجب العلم لم يكن في مضمونه ما يوجب العمل على العدد دون الأهلة ، وأنا أبيِّن عن وجهه إن شاء الله تعالى))[٥٧].

وفي هذا الصدد قال الشَّيخ (حسن الرباني) : ((إنَّنا نلاحظ في كتابات

الشَّـيخ الطُّـوسي قواعـد متقنـة في نقـد الحديـث سـنداً ومتنـاً , لخَّصهـا بعبـارات , منهـا :

١- إنَّه خبر واحد.

٢- لا يوجـد في الأصـول المصنَّفـة فهـو مـن شـواذ الأخبـار.

٣- عـدم وجـوده في كتـاب مشـهور, مثـل قولـه : ((كتـاب حذيفـة عـري منـه)).

٤- الحديث مضطرب الألفاظ.

٥- الحديث مضطرب المعاني.

٦- إنَّه مخالف لظاهر القرآن.

٧- إنه مخالف لأخبار متواترة))[٥٨] .

يمكـن القـول إنَّ جهـود الشـيخ الطُّـوسي (ت٤٦٠هـ) قـد مثلـت مرحلـة محوريـة في تطـوّر نقـد المـتن الحديثـي عنـد الإماميـة، إذ انتقـل مـن مجـرد ممارسـة النقـد الجـزئي أو التقييمـي عنـد القدمـاء والمفيـد، إلى تقعيـد ضوابـط منهجيـة واضحـة ترتكـز عـلى مجموعـة مـن القرائـن العقليـة والنصيـة والاجتهاديـة، تجعـل مـن المـتن معيـاراً حاسـماً في تقويـم الحديـث، لا السـند فقـط , ومـن خلال تطبيقـه لهـذه الضوابـط عـلى نصـوص واقعيـة، كـما في مسـألة أحاديـث عـدد أيـام شـهر رمضـان، يتضـح بجـلاء حرصـه عـلى الجمـع بـين الضوابـط النظريـة والتطبيـق العمـلي، بمـا يضمـن التثبـت مـن صحـة الحديـث أو بطلانـه وفـق القـرآن والسـنة القطعيـة وإجـماع الطائفـة وأحـكام العقـل , وهكـذا يكـون الشـيخ الطـوسي قـد أسـس المرحلـة النهائيـة مـن التطـور المنهجـي لنقـد المـتن الحديثـي، محققـاً تكامـلاً بـين الفكـر النظـري والرقابـة العلميـة العمليـة، وممهّـداً الطريـق أمـام تلاميـذه، ومـن بعدهـم علـماء الإماميـة، لمواصلـة تطويـر هـذا الفـرع الحيـوي مـن علـوم الحديـث.

خاتمة البحث

لقـد كشـف هـذا البحـث عـن التطـور المنهجـي لضوابـط نقـد المـتن الحديثـي في الفكـر الإمامـي منـذ عـصر صـدور النصـوص وحتـى الشـيخ الطـوسي (٤٦٠هـ)، موضحًـا كيـف كانـت جهود الأئمـة (عليهـم السـلام) في تصحيـح المتـون ومراجعـة الروايـات حجـر الأسـاس لظهـور منهـج نقـدي علمـي دقيـق , ومـن أهـم النتائـج :

١- أسـهم الأئمـة (عليهـم السـلام) في تصحيـح المتـون، وإزالـة التحريفـات، وضبـط المعـاني، بمـا يحفـظ السـنة ويمنـع الانحـراف في الفهـم.

٢-اعتمـد أصحـاب الأئمـة عـلى الرجـوع إلى خـواص المعصومـين لفهـم وجـه

صدور الرواية وتمييز الحكم الواقعي عن الحكم الظاهر، ما ساعد على وضع قواعد نقدية دقيقة للمتون.

٣-اهتم أصحاب المدرسة القمية بمضمون الرواية كمعيار أساسي لتقييم الراوي، مع الأخذ في الاعتبار الشواذ والغريب والارتباط بالعقيدة، ما يظهر دمج السند والمتن في عملية النقد.

٤-ساد جمع الروايات في القرن الثالث الهجري دون نقد معمّق، مع بدايات التحليل النقدي عند الشيخ الكليني والصّدوق، مؤشرين على تحول تدريجي نحو منهجية أعمق.

٥-وضع الشيخ المفيد ضوابط منهجية واضحة لنقد المتن، تضمنت مطابقة الحديث للقرآن والعقل، وتمييز الشواذ والغرائب، مؤسسًا مرحلة متقدمة في تطوير النقد الحديثي لدى الإمامية.

٦-أن تطور نقد المتن الحديثي في الفكر الإمامي كان عملية متدرجة، بدأت بالنقد المعصومي، ثم النقد التطبيقي عند أصحاب الأئمة، مرورًا بالمدرسة القمّية، وصولًا إلى تقعيد المنهج عند المفيد، مما ساهم في حفظ الموروث الحديثي وضمان صحته وفهمه الصحيح.

الهوامش :

١- الصَّدوق , عيون أخبار الرِّضا ,١١٠/١ .

٢- الكليني , الكافي ,٥٦٢/٣ , الصَّدوق , من لا يحضره الفقيه ,١٧٧/٣ .

٣- الكليني , الكافي ,٦٣٠/٢ .

٤- الكليني , الكافي ,٢٠/٦ .

٥- الكليني , الكافي , ٤٦٤/٢ .

٦- م.ن.

٧- تهذيب الأحكام , ٢٨/٣ .

٨- القاضي ابن البَّراج، المهذب , ١١/٢

٩- العدّة , ١٤١/١.

١٠- ظ: السَّاعدي , حسين , الضعفاء من رجال الحديث ,٨٤/١.

١١- تعليقة على منهج المقال ,٢١-٢٢بتصرف ,الفوائد الرِّجالية ,٣٨-٣٩

١٢- الفهرست , ٣٢.

١٣- الرِّجال , ٣٤٨, التَّفريشي , نقد الرِّجال ,١٢٨.

١٤- الرِّجال , ٣٩.

١٥- الرِّجال , ٧٦.

١٦- ظ: الفهرست ,٦٢.

١٧- خلاصة الأقوال , ٦٣.

١٨- الصَّدوق , الخصال ,١٤.

١٩- ظ: ابن قولويه , كامل الزِّيارات ,٤٨٣, الطُّوسي , الأستبصار ,٢٦٢/١.

٢٠- قال النَّجاشي : ((مولى بني ضبّة ، روى عن أبي الحسن موسى ، ضعيف . له كتاب نوادر يرويه عدّة من أصحابنا ، أخبرناه محمَّد بن عليٍّ قال : حدَّثنا أحمد بن محمَّد بن يحيى قال : حدَّثنا أبي قال : حدَّثنا أحمد بن محمَّد بن عيسى قال :

حدَّثنا محمَّد ابن خالد البرقي عن بكر به ، وهذا الكتاب يختلف باختلاف الرواة عنه)) . الرِّجال , ١٠٩.

٢١- قال النَّجاشي : ((ضعَّفه أصحابنا . له كتاب ، أخبرنا محمَّد بن محمَّد قال : حدَّثنا الحسن بن حمزة قال : حدَّثنا محمَّد بن جعفر بن بطة قال : حدَّثنا أحمد بن محمَّد بن خالد قال : حدَّثنا أبي عن إسماعيل)) . الرِّجال , ٢٩.

٢٢- الطُّوسي , الفهرست , ٦٢.

٢٣- الخوئي , كتاب الطَّهارة ,١٤٧/٣.

٢٤- ظ: حبّ الله , حيدر , نظريَّة السُّنَّة , ٦٩.

٢٥- اذ لم يكن الكليني (رحمه الله) فقيهاً ومحدِّثاً فحسب، بل كان أوَّل مجدِّد لمذهب أهل البيت (ع) على رأس المائة الثالثة وقد شهد بذلك كبار العلماء من الطرفين . ظ: النَّجاشي , الرِّجال ,٣٧٧ , الطُّوسي , الفهرست ,٢١٠ , الطَّبرسي , إعلام الورى ,٤٠٥/١ , ابن الأثير , الكامل في التاريخ ,٣٤٦/٨, الذَّهبي , سير أعلام النُّبلاء ,٢٨٠/١٥ . ابن حجر , لسان الميزان ,٤٣٣/٥ .

٢٦-كان كتاب الكافي مقسم إلى مجموعة كتب بلغ عددها ثلاثين كتابا منها : (العقل ، فضل العلم التوحيد ، الحجة . الايمان والكفر ، فضل القرآن ، الدعاء ، الطهارة ، الحيض ، الصلاة . الزكاة) إلى آخر كتب الفقه . ظ: ابن شهر آشوب , معالم العلماء , ١٣٤.

٢٧- معجم رجال الحديث , ٣٥/١ .

٢٨- الكليني، الكافي , ج١/ ٨-٩ .

٢٩- ظ: حيدر حبّ الله , نظريَّة السُّنَّة , ٧٠ .

٣٠- من لا يحضره الفقيه , ٣٥/١-٣٦ .

٣١- من لا يحضره الفقيه، ج ٤ / ٢٢٢- ٢٢٣

٣٢- ظ: الصَّدوق , من لا يحضره الفقيه , ٢/ ٥٥ , المجلسي , روضة المتّقين , ٣/ ٢٥٧ .

٣٣- تاريخ الإسلام , ٢٨ / ٣٣٣-٣٣٤ .

٣٤- الفوائد الرِّجاليَّة , ٣١١/٣ -٣١٢ .

٣٥- تصحيح اعتقادات الإماميَّة , ٤٤ .

٣٦- م.ن, ١٤٩ .

٣٧- م.ن, ٤٩ .

٣٨- جوابات أهل الموصل , ١٩ .

٣٩- ظ: الصَّدوق , من لا يحضره الفقيه , ٢/ ١٦٩ . باب النَّوادر . رقم الحديث : ٢٠٤٠-٢٠٤١-٢٠٤٢ .

٤٠- من لا يحضره الفقيه , ١٧١/٢ .

٤١- الكليني , الكافي , ٧٨/٤ . باب نادر .

٤٢- جوابات أهل الموصل , ٢٠ .

٤٣- الكليني , الكافي , ٧٨/٤ . باب نادر .

٤٤- جوابات أهل الموصل , ٢٢-٢٣ .

٤٥- الصَّدوق , من لا يحضره الفيق , ١٧٠/٢

٤٦- جوابات أهل الموصل , ٢٤-٢٥ .

٤٧- جوابات أهل الموصل , ٢٥ .

٤٨- ظ: محمَّد حسن الرباني , أصول نقد الحديث , ٧٩ .

٤٩- المفيد , عدم سهو النَّبيِّ , ٢٠ .

٥٠- م.ن, ٣٢ .

٥١-الطُّوسي , العدّة في أصول الفقه -٣٦٨ .

٥٢-م.ن ,٣٦٨ .

٥٣- م.ن. ,٣٧٠ .

٥٤- م.ن, ٣٧١ .

٥٥ -م.ن .
٥٦- الطوسي , تهذيب الأحكام , ٤/ ١٦٩ .
٥٧- تهذيب الأحكام , ١٦٩/٤ .
٥٨- أصول نقد الحديث , ٨٧ .

قائمة المصادر والمراجع

خير ما نبتدئ به القرآن الكريم .

❖ابن بابويه القمي (الصدوق) ، أبو جعفر محمد بن علي بن الحسين (ت: ٣٨١هـ).

١. الاعتقادات في دين الإمامية، مطبعة العلمية، قم المقدسة، ١٤١٢هـ.

٢. عيون أخبار الرضا، تحقيق: حسين الأعلمي، مؤسسة الأعلمي، بيروت – لبنان، ١٤٠٤هـ / ١٩٨٤م.

٣. من لا يحضره الفقيه، تحقيق: علي أكبر غفاري، ط٢، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين، قم المشرفة.

٤. الخصال، تحقيق: علي أكبر غفاري، منشورات جماعة المدرسين في الحوزة العلمية، قم المشرفة، ١٤٠٣هـ.

❖ابن حجر العسقلاني ، شهاب الدين أبو الفضل أحمد بن علي (ت: ٨٥٢هـ).

٥. لسان الميزان، ط٢، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت – لبنان، ١٣٩٠هـ / ١٩٧١م.

❖ابن شهر آشوب ، أبو عبد الله محمد بن علي (ت: ٥٥٨هـ).

٦. معالم العلماء، بلا تاريخ، قم.

❖ابن قولويه القمي، أبو القاسم جعفر بن محمد (ت: ٣٦٨هـ).

٧. كامل الزيارات، تحقيق: جواد القيومي، ط١، مؤسسة النشر الإسلامي، مؤسسة نشر الفقاهة، قم، ١٤١٧هـ.

❖بحر العلوم، محمد مهدي الطباطبائي (ت: ١٢١٢هـ).

٨. رجال السيد بحر العلوم (الفوائد الرجالية)، تحقيق: محمد صادق بحر العلوم وحسين بحر العلوم، مكتبة الصادق، طهران، مطبعة آفتاب، ط١، ١٣٦٣هـ.

❖التفريشي ، مصطفى بن الحسين الحسيني (ق١١هـ).

٩. نقد الرجال، تحقيق: مؤسسة آل البيت (عليهم السلام) لإحياء التراث، ط١، مطبعة ستارة، قم، ١٤١٨هـ.

❖الذهبي ، شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان (ت: ٧٤٨هـ).

١٠. سير أعلام النبلاء، تحقيق: حسين الأسد، ط٩، مؤسسة الرسالة، بيروت – لبنان، ١٤١٣هـ / ١٩٩٣م.

❖الطبرسي ، أبو علي الفضل بن الحسن (ت بعد ٥٣٠هـ).

١١. إعلام الورى بأعلام الهدى، تحقيق: مؤسسة آل البيت (عليهم السلام) لإحياء التراث، ط١، ١٤١٧هـ.

❖الطوسي ، أبو جعفر محمد بن الحسن (ت: ٤٦٠هـ).

١٢. عدة الأصول، تحقيق: محمد مهدي نجف، مؤسسة آل البيت (عليهم السلام) للطباعة والنشر.

١٣. تهذيب الأحكام، تحقيق وتعليق:

السيد حسن الموسوي الخرسان، ط٣، دار الكتب الإسلامية، طهران، ١٣٦٤ش.
١٤. الفهرست، تحقيق: الشيخ جواد القيومي، ط١، مؤسسة النشر الإسلامي، مؤسسة نشر الفقاهة، ١٤١٧هـ.
❖الكليني ، أبو جعفر محمد بن يعقوب الرازي (ت: ٣٢٨هـ أو ٣٢٩هـ).
١٥. الكافي، تحقيق: علي أكبر غفاري، ط٥، مطبعة حيدري، دار الكتب الإسلامية، طهران، ١٣٦٣هـ.
❖الخوئي ، أبو القاسم علي أكبر (ت: ١٤١٣هـ).
١٦. معجم رجال الحديث وتفصيل طبقات الرواة، ط٥، ١٤١٣هـ / ١٩٩٢م.
١٧. كتاب الصلاة (التنقيح في شرح العروة الوثقى)، ط٣، مطبعة صدر، قم، دار الهادي للمطبوعات، ١٤١٠هـ.
❖الحلي ، العلامة أبو منصور الحسن بن يوسف بن المطهر (ت: ٧٢٦هـ).
١٨. خلاصة الأقوال، تحقيق: جواد القيومي، ط١، مؤسسة النشر الإسلامي، مؤسسة نشر الفقاهة، ١٤١٧هـ.
❖حبّ الله ، حيدر.
١٩. نظرية السنة في الفكر الإمامي الشيعي: التكوّن والصيرورة، ط١، مؤسسة الانتشار العربي، بيروت – لبنان، ٢٠٠٦م.
❖النجاشي ، أبو العباس أحمد بن علي الأسدي (ت: ٤٥٠هـ).
٢٠. رجال النجاشي، تحقيق: السيد موسى البشير، ط٧، مؤسسة النشر الإسلامي.
❖المجلسي ، محمد تقي (ت: ١٠٧٠هـ).
٢١. روضة المتقين في شرح من لا يحضره الفقيه، تحقيق: حسين الموسوي الكرماني وعلي پناه الاشتهاردي، بنياد فرهنك إسلامي حاج محمد حسين كوشانپور.
❖المفيد ، أبو عبد الله محمد بن محمد النعمان البغدادي (ت: ٤١٣هـ).
٢٢. تصحيح اعتقادات الإمامية، تحقيق: حسين دركاهي، ط٢، دار المفيد للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان، ١٤١٤هـ / ١٩٩٣م.
٢٣. عدم سهو النبي (صلى الله عليه وآله وسلم)، ط٢، دار المفيد للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان، ١٤١٤هـ / ١٩٩٣م.

List of Sources and References

The best beginning is the Holy Qur'an.
Ibn Babawayh al-Qummi (al-Saduq), Abu Ja'far Muhammad ibn 'Ali ibn al-Husayn (d. 381 AH(.
1. Al-I'tiqadat fi Din al-Imamiyyah, Scientific Press, Qom, 1412 AH.
2. 'Uyun Akhbar al-Rida, edited by Husayn al-A'lami, Al-A'lami Foundation, Beirut, 1404 AH / 1984 CE.
3. Man La Yahduruhu al-Faqih, edited by 'Ali Akbar Ghaffari, 2nd ed., Islamic Publishing Institution affiliated with the Teachers' Association, Qom.
4. Al-Khisal, edited by 'Ali Akbar Ghaffari, Publications of the Teachers'

(d. 748 AH)
10. Siyar A'lam al-Nubala', edited by Husayn al-Asad, 9th ed., Al-Risala Foundation, Beirut, 1413 AH / 1993 CE.
Al-Tabarsi, Abu 'Ali al-Fadl ibn al-Hasan (d. after 530 AH(.
11. I'lam al-Wara bi A'lam al-Huda, edited by the Ahl al-Bayt Heritage Revival Foundation, 1st ed., 1417 AH.
Al-Tusi, Abu Ja'far Muhammad ibn al-Hasan (d. 460 AH(.
12. 'Uddat al-Usul, edited by Muhammad Mahdi Najaf, Ahl al-Bayt Publishing Foundation.
13. Tahdhib al-Ahkam, edited and annotated by Sayyid Hasan al-Mousawi al-Kharsan, 3rd ed., Dar al-Kutub al-Islamiyya, Tehran, 1364 SH.
14. Al-Fihrist, edited by Shaykh Jawad al-Qayyumi, 1st ed., Islamic Publishing Institution and Fiqaha Publishing Foundation, 1417 AH.
Al-Kulaini, Abu Ja'far Muhammad ibn Ya'qub al-Razi (d. 328 or 329 AH)
15. Al-Kafi, edited by 'Ali Akbar Ghaffari, 5th ed., Haydari Press, Dar al-Kutub al-Islamiyya, Tehran, 1363 AH.
Al-Khoei, Abu al-Qasim 'Ali Akbar (d. 1413 AH(.
16. Mu'jam Rijal al-Hadith wa Tafsil Tabaqat al-Ruwat, 5th ed., 1413 AH / 1992 CE.
17. Kitab al-Salat (Al-Tanqih fi Sharh Association in the Hawza 'Ilmiyya, Qom, 1403 AH.
Ibn Hajar al-'Asqalani, Shihab al-Din Abu al-Fadl Ahmad ibn 'Ali (d. 852 AH).
5. Lisan al-Mizan, 2nd ed., Al-A'lami Publications, Beirut, 1390 AH / 1971 CE.
Ibn Shahr Ashub, Abu 'Abd Allah Muhammad ibn 'Ali (d. 558 AH).
6. Ma'alim al-'Ulama', no date, Qom.
Ibn Qulawayh al-Qummi, Abu al-Qasim Ja'far ibn Muhammad (d. 368 AH)
7. Kamil al-Ziyarat, edited by Jawad al-Qayyumi, 1st ed., Islamic Publishing Institution and Fiqaha Publishing Foundation, Qom, 1417 AH.
Bahr al-'Ulum, Muhammad Mahdi al-Tabataba'i (d. 1212 AH)
8. Rijal al-Sayyid Bahr al-'Ulum (Al-Fawa'id al-Rijaliyya), edited by Muhammad Sadiq Bahr al-'Ulum and Husayn Bahr al-'Ulum, Al-Sadiq Library, Tehran, Aftab Press, 1st ed., 1363 AH.
Al-Tafrishi, Mustafa ibn al-Husayn al-Husayni (11th century AH)
9. Naqd al-Rijal, edited by the Ahl al-Bayt (peace be upon them) Heritage Revival Foundation, 1st ed., Sattara Press, Qom, 1418 AH.
Al-Dhahabi, Shams al-Din Muhammad ibn Ahmad ibn 'Uthman

Al-Majlisi, Muhammad Taqi (d. 1070 AH).
21. Rawdat al-Muttaqin fi Sharh Man La Yahduruhu al-Faqih, edited by Husayn al-Mousawi al-Kermani and ʻAli Panah al-Ishtihardi, Haj Muhammad Husayn Koushanpour Islamic Cultural Foundation.
Al-Mufid, Abu ʻAbd Allah Muhammad ibn Muhammad al-Nuʻman al-Baghdadi (d. 413 AH).
22. Tashih I'tiqadat al-Imamiyyah, edited by Husayn Darkahi, 2nd ed., Dar al-Mufid for Printing, Publishing and Distribution, Beirut, 1414 AH / 1993 CE.
23. The Infallibility of the Prophet (peace be upon him and his family), 2nd ed., Dar al-Mufid, Beirut, 1414 AH / 1993 CE.
al-ʻUrwa al-Wuthqa), 3rd ed., Sadr Press, Qom, Dar al-Hadi Publications, 1410 AH.
Al-Hilli, al-ʻAllama Abu Mansur al-Hasan ibn Yusuf ibn al-Mutahhar (d. 726 AH)
18. Khulasat al-Aqwal, edited by Jawad al-Qayyumi, 1st ed., Islamic Publishing Institution and Fiqaha Publishing Foundation, 1417 AH.
Hibb Allah, Haydar.
19. The Theory of Sunnah in Imami Shi'ite Thought: Formation and Development, 1st ed., Arab Diffusion Foundation, Beirut, 2006.
Al-Najashi, Abu al-ʻAbbas Ahmad ibn ʻAli al-Asadi (d. 450 AH)
20. Rijal al-Najashi, edited by Sayyid Musa al-Bashir, 7th ed., Islamic Publishing Institution.

حولية المنتدى